

## تاج العروس من جواهر القاموس

كُومٌ عَلَاىَ أَعْنَقَاهَا قَيْدُ الْفَرَسِ ... تَنْدَجُو إِذَا اللَّيْلُ تَدَانَى  
وَالْتَدَيْسُ وفي الحديث أَنه أَمْرٌ أَوْسَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيِّ - أَن يَسِمَ إِبْلَهَ  
في أَعْنَقَاهَا قَيْدَ الْفَرَسِ وَصُورَتُهَا حَلَقَتَانِ بَيْنَهُمَا مَدَّةٌ كَذَا في النِّهَايَةِ  
وقال ابنُ سِيْدِهِ : الْقَيْدُ : من سِمَاتِ الْإِبْلِ وَسَمٌ مُسْتَطِيلٌ مِثْلُ الْقَيْدِ في  
عُنُقِهِ وَوَجْهِهِ وَفَخَذَهُ عن ابنِ حَبِيبٍ من تَذَكْرَةِ أَبِي عَلِيٍّ . من المَجَازِ يُقالُ  
لِلْفَرَسِ : قَيْدُ الْأَوَابِدِ أَي لَأَنْزَهُ يَلْحَقُ الْوُحُوشَ بِسُرْعَتِهِ وَالْأَوَابِدُ :  
الْحُمُرُ الْوَحْشِيَّةُ قال سِيْبَوِيهِ : هو تَكَرَّرَةٌ وَإِنْ كانَ بِلَفْظِ الْمَعْرُوفَةِ وَأَنْشَدَ  
قَوْلُ امرِئِ الْقَيْسِ : .

وقد أَعْتَدِي وَالطَّيْرُ في وَكُنْزَاتِهَا ... بِمُنْجَرِدِ قَيْدِ الْأَوَابِدِ  
هَيْكَلِ وَأَنْشَدَ لَهُ أَيْضاً : بِمُنْجَرِدِ قَيْدِ الْأَوَابِدِ لِاحَةِ طِرَادِ  
الهِوَادِي كُلِّ شَأْوَ مُغَرَّبِ قال ابنُ جَنِّي : أَصْلُهُ تَقْيِيدُ الْأَوَابِدِ ثم حذف  
زِيَادَتِيهِ فِجاءَ على الْفِعْلِ وَإِنْ شئتَ قُلْتَ وَصَفٌ بِالْجَوْهَرِ لما فِيهِ من معنى  
الْفِعْلِ نحو قوله : .

فَلَوْلا [ ] وَالْمُهْرُ الْمُفْدَى ... لَرُحْتَ وَأَنْتَ غِرُّ بَالِ الْإِهَابِ وَضَعُ  
غِرُّ بَالِ مَوْضِعِ الْمُخَرِّقِ في التَّهْذِيبِ : يُقالُ لِلْفَرَسِ الْجَوَادِ الَّذِي يَلْحَقُ  
الطَّرَائِدَ من الْوَحْشِ : قَيْدُ الْأَوَابِدِ معناه أَنه يَلْحَقُ الْوَحْشَ لِجُودَتِهِ  
وَيَمْنَعُهُ من الْفَوَاتِ بِسُرْعَتِهِ فَكأنَّهَا مُقَيِّدَةٌ له لا تَعْدُو . الْقَيْدُ :  
الْمَقْدَارُ كَالْقَادِ وَالْقَيْدُ بِالْكَسْرِ . وَقَيْدٌ قَيْدًا بِالْكَسْرِ مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ قَيْدٌ  
تَقْيِيدًا وَقَدْ قَيْدَهُ وَقَيْدَتِ الدَّابَّةُ . يُقالُ : فَرَسٌ عَيْلٌ الْمُقَيِّدُ  
طَوِيلُ الْمُقْلَدِ الْمُقَيِّدُ كَمُعْظَمٍ : مَوْضِعُ الْقَيْدِ من رَجُلِ الْفَرَسِ  
الْمُقَيِّدُ : مَوْضِعُ الْخَلْخالِ من الْمَرْأَةِ . الْمُقَيِّدُ : ما قَيْدٌ من بَعِيرٍ  
وَنَحْوِهِ مَقايِيدُ وَهؤلاءِ أَجْمَالُ مَقايِيدِ أَي مُقَيِّدَاتِ . قال ابنُ سِيْدِهِ  
إِبِلٌ مَقايِيدُ : مُقَيِّدَةٌ . حكاها يَعْقوبُ وِليسَ بِشَيْءٍ لِأَنْزَهُ إِذَا تَبَيَّنَتْ  
مُقَيِّدَةٌ فَقَدْ تَبَيَّنَتْ مَقايِيدُ . في حديثِ قَيْلَةَ الدَّهْنَاءِ مُقَيِّدُ  
الْجَمَلِ أَي أَنْزَهُهَا مُخْصِبَةٌ مُمْرَعَةٌ وَالْجَمَلُ لا يَتَّعَدِي مَرَّتَعَهُ  
وَالْمُقَيِّدُ هُنَا الْمَوْضِعُ الَّذِي يُقَيِّدُ فِيهِ الْجَمَلُ وَيُخْلَسِي أَي أَنه مَكَانٌ  
يَكُونُ الْجَمَلُ فِيهِ ذا قَيْدٍ . الْقَيْدُ ككَيْسٍ : مَنْ سَأَهَلَكَ إِذَا قُودَتْه قال

وشاعِرٍ قَوْمٍ قَدِ حَسَمَتْ خِصَاءَهُ ... وَكَانَ لَهُ قَيْلَ الْخِصَاءِ كَتَيْتٌ .  
 أَشَمَّ خَيْوَطٍ بِالْفَرَاسِ مُصْعَبٍ ... فَأَصْدِحَ مِنْ يَ قَيْدًا تَرَبُّوتٌ  
 الْقِيَادُ كَكِتَابٍ : حُبْلٌ يُقَادُ بِهِ الدَابَّةُ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالتَّقْيِيدُ :  
 التَّأْخِيزُ وَهُوَ مُجَارٌ وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِعَائِشَةَ B : أَلَيْسَ لِي جَمَلِي ؟ أَرَادَتْ  
 بِذَلِكَ تَأْخِيزَهَا إِيسَاهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا . فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ بَعْدَ مَا فَهَمَتْ  
 مُرَادَهَا : وَجْهِي مِنْ وَجْهِكَ حَرَامٌ . كَذَا فِي التَّكْمِلَةِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَرَادَتْ  
 أَنَّهَا تَعْمَلُ لِرَبِّهَا شَيْئًا يَمْنَعُهَا عَنْ غَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ فَكَأَنَّهَا  
 تَرَبُّطُهُ وَتَقْيِيدُهُ عَنْ إِيْتَانِ غَيْرِهَا . عَنْ ابْنِ بَزْرُجٍ تَقْيِيدٌ : كَمُضَارِعِ  
 قَيْدَتَ : أَرْضٌ حَمِيضَةٌ سُمِّيَتْ لِأَنَّهَا تَقْيِيدُ مَا كَانَ بِهَا مِنَ الْإِبِلِ  
 تَرْتَعِيهَا لِكَثْرَةِ حَمِيضِهَا وَخُلِّقَتْهَا . مِنَ الْمَجَازِ تَقْيِيدُ الْكِتَابِ :  
 شَكْلُهُ وَتَقْيِيدُ الْعِلْمِ بِالْكِتَابِ ضَيْطُهُ وَكِتَابٌ مُقْيِيدٌ : مَشْكُولٌ وَمَا عَلَى  
 هَذَا الْحَرْفِ قَيْدٌ : شَكْلَةٌ . وَمُقْيِيدَةٌ الْخِمَارُ : الْحُرَّةُ : هَكَذَا فِي سَائِرِ  
 النِّسَخِ بِكسرِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالْمَعْنَى أَنَّ الْخِمَارَ قَيْدٌ لَهَا وَالَّذِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ  
 بِكسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَقَالَ لِأَنَّهَا تَعْقِلُهُ فَكَأَنَّهَا قَيْدٌ لَهُ .  
 وَبَنُو مُقْيِيدَةَ : الْعَقَارِبُ كَذَا فِي سَائِرِ النِّسَخِ الْمَوْجُودَةِ وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ :  
 وَبَنُو مُقْيِيدَةَ الْحِمَارِ : الْعَقَارِبُ وَقَالَ بَعْدَ إِشَادِ الشَّاعِرِ :